

كلمة(الطلاق البدعی والسنی) | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

لا يكاد يعرفها احد. ما هي؟ هي الطلاق في طهر جاء مع زوجته فيها. ما معنى هذا الكلام اذا الرجل طهرت امرأته. ثم جامعها بعد الحيض. اصبح جامعها في يحرم عليه ان يتطلقها الى ان تحيض ثم تقتل. وهذا من الطلاق البدعی باتفاق العلماء - [00:00:00](#) اذا الطلاق البدعی له صور من اشهر صوره المحرمة الطلاق حال الحيض وهو حرام بالاتفاق والطلاق في طهر جامعها فيه وهذا حرام باتفاق العلماء. ما في خلاف. وقد نقل الاتفاق - [00:00:30](#)

وشيخ الاسلام ابن تيمية وجمع كثير من العلماء. فاحذروا ايها الازواج من الطلاق في الطهر الذي حصل فيه جماع ولو مرة واحدة لأن هذا طلاق محرم طلاق بدعى لا يجوز وانت اثم - [00:00:50](#)

والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبدالله بن عمر فان شاء فليطلقها قبل ان السحر وفيه لفظ قبل ان يجامع. وهذا الحديث في الصحيحين. فاحذروا من الطلاق المدعى. ومن الطلاق البدعی ايضا - [00:01:10](#)

طلاق في العدد ان تطلقها اكثر من طلقة واحدة. تقول انت طالق طالق. هذا الطلاق لا يجوز. او انت طالق بالثلاث او انت طالق ثم طالق ثم طالق. هذا ايضا الطلاق المجري. الطلاق البدعی نوعان الطلاق بدعى. في العدد ان تطلق اكثر من واحدة - [00:01:30](#)

وطلاق البدع في الزمن بان تطلق حال الايض او حال طهر وقع فيه الجماع ولو مرة واحدة وهذا لا يجوز واستحذروا من الطلاق البدعی ايها الازواج. اما طلاق السنة فيكون في حال طهر لم تجتمعه - [00:01:50](#)

او وهي حامل قد تبين حملها. هذا يعتبر طلاق صحيح وطلاق سنی. اسأل الله الجميع التوفيق والهداية وان يتجنبو الطلاق الذي في اضيق الاحوال - [00:02:10](#)